على انها شرط يعني بان جمع المد والهمز بكلمة نحو جاء وبالسوء
وسيئا وسمى متصلا لاتصال الهمز بكلمة حرف المد وله محل اتفاق
ومحل اختلاف اما الاول فاتفق القراء جميعهم من السبعة والعشرة
وغيرهم على اعتبار اثر الهمز اذا كانت بعد المد بخلاف ما اذا كان
الهمز قبل حرف المد كامن واوتي وايمان فانه من مختصات رواية
ورش ويجوز له فيه المد والتوسط والقصر ويسمى مد البدل
وكذا يجوز له الوجهان في نحو شيء وسوء مما يقع الهمز بعد احد
حرفي اللين وصلا ويجوز فيه الاوجه الثلاثة له ولغيره وقفا واما
الثاني وهو تفاوت الزيادة في مراتب المد فالذي نقله السخاوي
عن شيخه الامام الشاطبي انه كان يرى في هذا النوع مرتبتين
طولى لورش وحمزة ووسطى للباقين قال الملا وفي الطولى خلاف
هل هو مقدار خمس الفات او اربع وكذا في الوسطى
هل هو مقدار اربع او ثلاث ومنشا الخلاف ادخال المد
الاصلي فيه وتركه فالنزاع لفظي لا حقيقي قال ابن المصنف
واذا اعتبرت مراتب القراء في الترتيل والتوسط والحدر
تلخص منها اربع مراتب فيكون اطولهم في هذا
النوع ورش وحمزة ثم عاصم ثم ابن عامر والكسائي
ثم ابو عمرو بن كثير وقالون لان القراء اختلفوا

في

في مقدار هذه المراتب عند من يقول بها فقيل اول الرتب
الف وربع قال شيخ الاسلام والمد فيه عند ابي عمرو وقالون
وابن كثير الف ونصف وقيل وربع وعند ابن عامر مقدار الفين
وعند عاصم مقدار الفين ونصف وعند ورش وحمزة مقدار
ثلاث الفات وهذا كله تقريب لا يضبط الا بالمشافهة والادمان
وجائز اذا اتى منفصلا اي والمد جائز اذا جاء حرف المد
قبل الهمز حال كون حرف المد منفصلا عن الهمز بان
اجتمعا في كلمتين وهو ان يكون حرف المد في اخر الكلمة الماضية
والهمز في اول الكلمة الآتية نحو يا ايها الناس وقد جمع الشاطبي
امثلته في قوله ومفصولا في امها امره الى مبنها على ان
المعتبر في حرف المد ان يكون ملفوظا لا ان يوجد مكتوبا
وانما كان هذا المد جائزا لاختلاف القراء فيه فان ابن كثير
والسوسي يقصرانه بلا خلاف وقالون والدوري يقصرانه
ويمدانه والباقون يمدونه بلا خلاف وتفاوتهم في هذا
المد المنفصل في الزيادة كتفاوتهم فيها كما مر في المد
المتصل او عرض السكون او للتنويع لا للترديد عاطفة
لما بعدها على قوله اذ اتى والمد جائز ايضا اذا عرض السكون
وقفا اي حال كون السكون ذا وقف او موقوفا عليه مسجلا